بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة ام القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بداية المخطوطة

3943
3-276
H5
11

قراجميع هذا المجلد على سيدنا الامام العالم العلامة وحيد كمال الملة والدين
ابو الحسن علي بن الحسن حسام الله والدين لخوه سماعه على مصنفه
الامام ابي محمد عبد الحق رضي الله عنه اخبره عبد الله اسعد بن محمد
ابن يوسف الانطاكي غفر الله له صاحبه الوالد المبارك العفيف العالم
الحافظ صدر الدين محمد الشيخ المرحوم صفي شيخ الاسلام محي الدين
ابن محمد بن يوسف بن علي وكان السماع في مجالس آخرها الحادي والعشرين من
جمادى الاولى سنة اربع وعشرين وستمائة بمدرسة الامام المسمع
والحمد لله وحده والصلاة على محمد خير خلقه وعبده نوحسبنا الله ونعم

السماع صحيح كما ذكر وبه اجازه لنا على محمد الحسن المذكور
الاسعد ابي حامد الرحمه مسعودا وسدده ومصلا
على سيدنا محمد واله الطاهرين الطيبين

هذا الكتاب الشيخ الامام العالم الراسخ صدر الدين ابو المعالي محمد بن الشيخ
رضي الله عنه وعن سلفه على الدار الكتب المنشاة بمدرسة [illegible] لسنغ بدمشق المحمية
وشرط ان لا يخرج منها الا بعد وبق ممن يتداولها [illegible] عاما الله في الدين بمنه

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على محمد وآله وسلم

باب فضل الخارج عن القاعد

وفيمن خلف غازيا في اهله بخير او شر وفيمن كان له ابوان وفي عزو النساء وما جاء ان الغنيمة تنقص من الاجر وفي الخيل وما يتعلق بذلك وفي الرمي وفضله والعود ۞

مسلم عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بعثا الى بني لحيان من هذيل فقال لينبعث من كل رجلين احدهما والاجر بينهما ۞

وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث الى بني لحيان فقال لينبعث من كل رجلين رجل ثم قال للقاعد ايكم خلف الخارج في اهله وماله بخير كان له مثل نصف اجر الخارج ۞

وعن بريدة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حرمة نساء المجاهدين على القاعدين كحرمة امهاتهم وما من رجل من القاعدين يخلف رجلا من المجاهدين في اهله فيخونه فيهم الا وقف له يوم القيامة فيأخذ من عمله ما شاء فما ظنكم ۞

وعن عبد الله بن عمرو قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم يستأذنه في الجهاد فقال احي والداك قال نعم قال ففيهما فجاهد ۞

ابو داود عن ابي سعيد الخدري ان رجلا هاجر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من اليمن فقال هل لك احد باليمن قال ابواي قال اذنا لك قال لا قال فارجع فاستأذنهما فان اذنا لك ففاهد والا فبرهما ۞

مسلم عن عبد الله بن عمرو بن العاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من غازية تغزو في سبيل الله فيصيبون الغنيمة الا تعجلوا ثلثي اجرهم من الاخرة وتبقى لهم الثلث وان لم يصيبوا غنيمة تم لهم اجرهم ۞

البخاري عن عائشة قالت استأذنت النبي صلى الله عليه وسلم في الجهاد فقال جهادكن الحج ○

النسائي عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جهاد الكبير والضعيف والمرأة الحج والعمرة

البخاري عن الربيع بنت معوذ قالت كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فنسقي القوم ونخدمهم ونرد الجرحى والقتلى إلى المدينة ○

مسلم عن أم عطية قالت غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع غزوات أخلفهم في رحالهم فأصنع لهم الطعام وأداوي الجرحى ○

وعن أنس أن أم سليم اتخذت يوم حنين خنجرا فكان معها فرآها أبو طلحة فقال يا رسول الله هذه أم سليم معها خنجر فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تصنعين به قالت إن دنا مني أحد من المشركين بقرت به بطنه فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحك قالت يا رسول الله اقتل من بعدنا من الطلقاء انهزموا بك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أم سليم إن الله قد كفا وأحسن

أبو داود عن خالد بن يزيد عن عقبة بن عامر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن الله عز وجل يدخل بالسهم الواحد ثلثة نفر الجنة صانعه يحتسب في صنعه الخير والمبلغ والرامي به فارموا واركبوا وأن ترموا أحب إلي من أن تركبوا ليس من اللهو إلا ثلث تأديب الرجل فرسه وملاعبته أهله ورميه بقوسه ونبله ومن ترك الرمي بعد ما علمه رغبة عنه فإنه نعمة تركها أو قال كفرها ○

النسائي عن عمرو بن عبسة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من شاب شيبة في سبيل الله كانت له نورا يوم القيامة ○ ومن رمى بسهم في سبيل الله فبلغ العدو أو لم يبلغ كان له كعتق رقبة ومن أعتق رقبة مؤمنة كانت فداءه من النار عضوا بعضو ○

مسلم عن عقبة بن عامر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر يقول واعدوا لهم ما استطعتم من قوة الا ان القوة الرمي الا ان القوة الرمي الا ان القوة الرمي ○

وعنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ستفتح عليكم ارضون ويكفيكم الله فلا يعجز احدكم ان يلهو باسهمه ○

البخاري عن سلمة بن الاكوع قال مر النبي صلى الله عليه وسلم على نفر من اسلم وهم ينتضلون فقال النبي صلى الله عليه وسلم ارموا بني اسمعيل فان اباكم كان راميا وانا مع بني فلان قال فامسك احد الفريقين بايديهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مالكم لا ترمون قالوا كيف نرمي وانت معهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ارموا فانا معكم كلكم ○

وذكر ابو داود في المراسيل عن عبد الله بن بسر الجبراني عن عبد الرحمن بن عمرو البراء عن اخيه عبد الاعلى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه بعث عليا يوم عرينة فرأى رجلا معه قوس فارسية فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما صاحب القوس الفقها فانها ملعونة ملعون حاملها وعليكم بهذه القسي العربية واشار بقوسه هذه واشباهها والرماح الغطاط بها ينشر الله دينكم وبها مكن الله لكم في البلاد قال ابو داود قراسير من الحرية وليس بصحيح ○

وعبد الله بن بسر ليس بالقوي كان يحيى بن سعيد يضعفه

الترمذي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا سبق الا في نصل او خف او حافر قال حديث حسن السبق بسكون الباء مصدر سبقت وبفتح الباء ما يجعل للسابق على سبقه من جعل او نوال ○

ابو داود عن شيخ من بني سليم عن عمه بن عبد السلمي انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تقطعوا اولادكم

طلقني ثلاثا وأخاف ان يقتحم علي فامرها فتحولت ○
ابو داود عن ميمون بن مهران قال قدمت المدينة
فرفعت الى سعيد بن المسيب فقلت فاطمة بنت قيس طلقت
فخرجت من بيتها فقال سعيد تلك امرأة فتن الناس
انها كانت لسنة فوضعت على يدي ابن ام مكتوم الاعمى
الدارقطني عن وهب بن ابي العالية عن ابي الزبير
عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المطلقة
ثلثا لها السكنى والنفقة ○ وبهذا الاسناد ليس للحامل
المتوفى عنها زوجها نفقة انما هو خبر من حديث ابي الزبير
عن جابر وما ذكر فيه السماع او كان عن الليث عن ابي الزبير
وحديث ابن ابي العالية ايضا لا يحتج به ضعفه
يحيى بن معين وتفقه عبد الله بن عمر القواريري
مسلم عن جابر بن عبد الله قال طلقت خالتي
فاراد ت ان تجد نخلها فزجرها رجل ان تخرج فاتت
النبي صلى الله عليه وسلم فقال بلى فجدي نخلك فانك

عسى ان تصدقي او تفعلي معروفا ○
ابو داود عن زينب بنت كعب بن عجرة عن الفريعة
بنت مالك اخت ابي سعيد الخدري انها جاءت الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم تسأله ان ترجع الى اهلها
بني خدرة فان زوجها خرج في طلب اعبد له ابقوا حتى
اذا كانوا بطرف القدوم لحقهم فقتلوه فسألت رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان ارجع الى اهلي فانه لم يتركني
في مسكن يملكه ولا نفقة فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم نعم فخرجت حتى اذا كنت في الحجرة او في المسجد
دعاني او امر بي فدعيت له فقال كيف قلت فرددت
عليه القصة التي ذكرت من شأن زوجي فقال امكثي في
بيتك حتى يبلغ الكتاب اجله قالت فاعتددت فيه اربعة
اشهر وعشرا قالت فلما كان عثمان ارسل الي فسألني عن
ذلك فاخبرته فقضى به واتبعه ○ ذكره الترمذي
وقال حديث حسن صحيح ○

وقال عبد الحق زينب هذه مجهولة لم يرو حديثها
غير سعد بن اسحق بن كعب وهو غير مشهور بالعدالة
قلت وغيره يقول فيه اسحق بن سعد وسفين يقول سعيد
وقال ابو عمر في هذا الحديث حديث مشهور يرويه
عند علماء الحجاز والعراق وليس كذلك يعني عمر ما
يصاد القول الاول فقد قال ابو عمر في حديث اذا اختلف
المتبايعان انه حديث محفوظ عن ابن مسعود مشهور
اصل عند جماعة العلماء وهو ذكر انه منقطع وتكلم
في اسناد حديث هو الظهور ماؤه وذكر ان العلماء
تلقوه بالقبول وقد قال في غيرها مثل هذا ①

وذكر عبد الرزاق عن ابن جريج عن عبد الله
ابن كثير قال قال مجاهد استشهد رجال يوم احد فقام
نساءهم منصم وكن متجاورات في دار فجئن النبي
صلى الله عليه وسلم فقلن انا نستوحش فنبيت عند احدانا اذا اصبحنا تبرزنا في بيوتنا

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تحدثن عند احداكن
ما بدا لكن فاذا اردتن النوم فلتؤب كل امرأة الى
بيتها هذا مرسل ②

ابو داود عن ابن عباس قال نسخت هذه
الاية عدتها عندها فتعتد حيث شاءت وهو قول
الله عز وجل غير اخراج ③

وذكر النسائي نحوه من حديث علي رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم امر المتوفى عنها زوجها
ان تعتد في غير بيتها ان شاءت ④ قال لم يسند غير
ابي سلمة النخعي وهو ضعيف ⑤

وذكر النسائي ايضا عن ابي بن كعب
انه سال النبي صلى الله عليه وسلم عن اولات الاحمال
اجلهن ان يضعن حملهن امنهم هي للمطلقة ثلثا وللمتوفى
عنها قال هي للمطلقة ثلاثا وللمتوفى عنها ⑥
في اسناده المثنى بن الصباح وهو ضعيف ⑦

3442

زوجها

وذكره ايضا عن محمد بن سرجيل وهو مشروط
الحرث عن المغيرة بن شعبة قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم في امراة المفقود هي امراته حتى ياتيها
الخبر
ابو داود عن قبيصة بن ذويب عن عمرو بن
العاص قال لا تلبسوا علينا سنة نبينا صلى الله عليه
وسلم عدة المتوفى عنها اربعة اشهر وعشرا يعني ام الولد
لم يسمع قبيصة من عمرو بن العاص والصواب موقوف
لا تلبسوا ديننا ذكره الحافظ قطبي رحمه الله
تم كتاب الطلاق بحمد الله ومعونته
وهو آخر الجزء الرابع من الاحكام
يتلوه في الجزء الخامس كتاب
البيوع وكان الفراغ منه في يوم الجمعة
الثامن عشر من ذي القعدة بمدرسة ملطية في سنة
اربع عشرة وسبعمائة والحمد لله رب العالمين وصلى الله على

سيدنا محمد وآله اجمعين

عليها

نهاية المخطوطة